

الإيلاف

أو

المعونات غير المشروطة

كان أستاذنا العلامة المرحوم سليم الجندي أول من نبه أذهان هذا الجيل قبل ثلاثين عاماً إلى أن العصر الجاهلي ، إنما سُمي كذلك ، من الجهل ضد الحلم ، لا من الجهل ضد العلم ، وكان الطلاب إلى أن يستمعوا دروس العلامة الجندي قد وقر في أذهانهم ، من كتب التاريخ الإسلامي المدرسية ، وما تلقفوا عن أساتذتهم أن العصر الجاهلي كان عصر البداوة والبطرة ، لم تزينه آثار الحضارة ، ولا معالم المدنية ، ولم يعرف أهله من العلوم إلا ما دعت حياة الصحراء لمعرفته .

كان أستاذنا الجندي يبدأ دروسه في تاريخ الأدب العربي بالتأكيد على نظريته هذه ، لأن الكتاب الأوحى الذي كان يستعين به الطلاب يومئذ وهو « الوسيط في تاريخ الأدب العربي » قد تضمن ما يشبه هذا المذهب الذي كان يفنده ، إذ تعرض لبحث أعراض اللفظ في العصر الجاهلي ، فأشار إلى أن أعراضها لم تمد ما تقتضيه حياة البداوة والبطرة .

وكان العلامة الجندي يدل على نظريته هذه بأدلة كثيرة أذكر منها :

١ - ان اشتقاق لفظ « الجاهلية » من الجهل ضد الحلم قد ورد في بيت

جاهلي شهير :

ألا لا يجهن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا

٢ - أن لفظ « الجاهلية » لم يقترن على لسان أكثر الأئمة إلا بالفاظ

« الحمية » و « العصبية » الخ فقالوا : عصبية الجاهلية ، وحمية الجاهلية (١)
 ٣ - أن اللغة العربية ، قد بلغت أوجها من النضج والاكتمال ، حين
 نزول القرآن الكريم بها . واللغة هي العنوان الأوضح على حضارة الأمة ورقبها
 ومدنيتها ، لأنها هي وسيلة التعبير عن مظاهر الحياة العقلية والارادية والماطية (٢)
 ولغة العرب التي وعتها الدواوين والمعاجم ، والنصوص الثابتة القطعية ، تدل
 مفرداتها على أن العرب في جاهليتهم ، لم يكونوا قوما جهلاء ، وإنما كانوا
 قوما قد بلغوا من العلم والعرفان مبلغا تحسدهم عليه أكثر الأمم المعاصرة .
 واذكر ان العلامة الجندي قد مضى في التذليل على نظريته هذه ، فأورد
 من الأمثلة والشواهد ، ما لا يدع قولاً لقائل :

فمنها - أنه وجد أن العرب قد وضعوا أربعين لفظة مختلفة المعاني لثمرة
 « العنب » منذ أن يبدأ زهرة الى أن يصبح زيبياً . وهذا يدل على التبع
 العلمي والاستقصاء ، وصراقة النبات وثمره وزهره وما بينها .
 ومنها - أن العرب لم يدعوا في التشریح صغيرة ولا كبيرة الا أحصوها
 ووضعوا أسماء لجميع المسميات .

وقد كشف عن هذا الجهد العلي الرائع أساتذة كلية الطب في جامعة

(١) ورد هذا المعنى في حديث رواه مسلم في صحيحه ، ج ٤ ، ص ٢١٣٤ ، رقم
 ٥٦ (طبعة الحلبي) إذ جاء فيه على لسان السيدة عائشة : « سجد بن عبادة ،
 وهو سيد الخزرج ، وكان رجلاً صالحاً ، ولكن أجتهلته الحمية » أي
 استغفته وأغضبه وحملته على الجهل .

(٢) قال ابن سيده في الخصاص ، ج ١ ، ص ٦ : « حد الفنة أنها اصوات يمبر
 بها كل قوم عن أغراضهم ، وهذا حد دائره على محدوده ، يحيط به لا يلحقه
 خلل ، اذ كل صوت يمبر به عن المعنى المتصور في النفس لفة . وكل لفة
 فهي صوت يمبر به عن المعنى المتصور في النفس .

وقال مثله ابن جني في الخصائص ، ج ١ ، ص ٣٣ ، طبعة دار الكتب :
 « أما حد الفنة فأنها اصوات يمبر بها كل قوم عن أغراضهم » .

دمشق منذ انشائها حتى اليوم ، وكان لهم في ذلك فضل عظيم على اللغة العلمية في العصر الحديث .

ومنها - أنهم قد عرفوا من علم الفلك ما عرف معاصروهم ، ولا أدل على ذلك من أن أسماء أكثر السيارات ، وبعض المجموعات الفلكية قد وضع في الجاهلية .

وقل مثل ذلك في أكثر العلوم الأخرى .

هذا فضلا عن أن الحجة القاطعة هي القرآن الكريم ، ونصه ثابت ، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وقد جاءت آياته المحكمات ، دليلا قاطعا على أن اللغة العربية ، التي نزل بها كتاب الله ، كانت أيام البعثة ، قادرة على التعبير عن كل مرافق الحياة :

١ - ففيها قصص التاريخ على أروع صورة ، وأبلغ أسلوب ، تحكي قصص الأمم الغابرة ، وكأنها موصيقي تندفق الى النفس ، فتعلق بها ، من عمق أثرها عليها .

٢ - وفيها تصوير للحياة العاطفية ، يبر عن أعمق المعاني الانسانية الخالدة .

٣ - وفيها تفصيل لحياة الأسرة ، ونظامها الاجتماعي ، حتى كأنه بناء

كامل للنواة الأولى للأمة .

٤ - وفيها تشريع لأنظمة الدولة في الحقوق العامة والخاصة .

٥ - وفيها ترغيب يدفع الى الخير ، في أحلى أشكاله ، وأروع صورته .

٦ - وفيها ترهيب يمنع من الشر ، ويحذر من مقابله وآثامه .

٧ - وفيها كل ما يلزم للفرد والأسرة والمجتمع والدولة والأمة في الدنيا

والآخرة (ما فرطنا في الكتاب من شيء) صدق الله العظيم .

والواقع الذي لا خلاف فيه ، أن لغة العرب ، قد أضحيت من اللغات الحية ،

في عصر النبوة ، نظمت ألفاظها وُصِّفت وُفترق بين المعاني اللغوية والاصطلاحية ، واكتسبت صفة الحياة الدائمة ، بمعنى أنها أصبحت قابلة للتطور ، بعيدة عن الجمود تستطيع أن تسير رقي المجتمع العربي والاسلامي ، دون أن يصيبها العجز عن مسايرة الحاجات . وبقيت اللغة العربية كذلك خلال أربعة عشر قرناً ، أعانها على البقاء والصمود ، رغم التيارات السياسية العديدة ، قدرتها على الاشتقاق والنحت والوضع والتعريب وغير ذلك مما توفر على الاشتغال به أئمة اللغة والدين خلال هذه القرون الطويلة .

ولقد كانت مصطلحات الحقوق الدولية العامة والخاصة ، في جملة ما شغل علماء القانون ، منذ أن أسست كليات الحقوق في العالم العربي . وما من شك في أن كلية دمشق أكثر هذه الكليات جهداً ، بما بذل أساتذتها ، حين تصدوا للتأليف ، في البحث عن الألفاظ العربية القديمة ، وامكان مطابقتها للمفاهيم الحديثة ، وما زالت الجامع العلمية ، والمؤلفون في كليات الحقوق ، والعلماء ، وأصحاب الاختصاص ما زال هؤلاء جميعاً يبحثون ، ويدرسون ، ويبذلون الجهد الصادق في البحث عن المصطلحات الحديثة التي تبدها الحوادث السياسية ، في ميدان الحقوق الدولية العامة كل يوم .

من هذه المفاهيم الحديثة ، التي نسمعها في كل يوم على لسان رجال السياسة تعبير قولوا انه : « المساعدات غير المشروطة » ويعنون بها مساعدة الدول الكبرى للصغرى ، دون أن يكون لهذه المساعدة مساس بجزية الدول الصغرى أو بسيادتها واستقلالها .

وكانني بالعرب في جاهليتهم ، قبل الاسلام ، قد عرفوا هذا النوع من العقود ، فسموه « إبلافاً » ونزلت به السورة الكريمة المعروفة :

لَا يَلِافُ قُرَيْشٌ إِيْلًا فِيهِمْ . رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ .
فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ . الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ ،
وَأَمَّنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ .

وقد تفتت بحث « الابلاف » في كتب التفسير ، وكتب اللغة وكتب
الأدب ، وفي السطور التالية خلاصة لهذا البحث :

١ - الابلاف في كتب التفسير

أ - في تفسير الطبري ج ٢٠ ص ١٧٠ عن مجاهد : ابلاف قريش :
نصحتي على قريش .

ب - وفي تفسير ابن كثير ج ٩ ص ٣٠٥ : عن محمد بن اسحاق
وعبد الرحمن بن زيد : أي لائتلافهم واجتماعهم في بلدهم آمنين .
وقيل : المراد ما كانوا بألفونه من الرحلة في الشتاء الى اليمن ، وفي الصيف
الى الشام .

ج - وفي تفسير البغوي ج ٩ ص ٣٠٦ : قال عطاء عن ابن عباس :
كانت قريش في 'ضر' ومجاعة حتى جمعهم هاشم على الرحلتين ، وكانوا يقسمون
ريجهم بين الفقير والغني ، حتى كان فقيرهم كغنيهم !
ولم أجد بين المفسرين المشهورين من أشار الى تفسير الابلاف بمعنى :
« الأمان من غير حلف » .

٢ - الابلاف في كتب اللغة :

أ - في القاموس : والابلاف في التنزيل العهد ، وشبهه الاجازة بالخفارة .
وأول من أخذها هاشم من ملك الشام ، وتأويله أنهم كانوا سكان الحرم آمنين

في اختيارهم وتنقلاتهم ، شتاءً وصيفاً ، والناس 'بخطفون من حولهم ، فاذا عرض لهم عارض قالوا : نحن أهل حرم الله ، فلا يتعرض لهم أحد . أو اللام للموجب أي : اعجبوا لايلاف قريش . وكان هاشم يؤلف إلى الشام وكان تجار قريش يختلفون إلى هذه الأقطار بجبال هذه الاخوة ، فلا يتعرض لهم ، وكان كل أخ منهم أخذ حبلاً من ملك ناحية صفره أماناً له .

ب - وفي التاج : عن ابن عرفة : الايلاف : انما هو اليهود التي كانوا يأخذونها اذا خرجوا في التجارات ، فيأمنون بها .

وفيه : الايلاف : من يؤلفون ، أي يهبطون ويهزون .

ج - وفي اللسان : الايلاف الاستجارة - العهد والدمام - الجمع بين الرحلتين .

د - وفي النهاية ج ١ ص ٤٨ : الايلاف : العهد والدمام كان هاشم بن عبد مناف أخذه من الملك لقريش .

د - وفي الفائق للزمخشري ج ١ ص ٤٠ : لقد علمت قريش أن أول من أخذ لها الايلاف وأجاز لها العيرت لهاشم .

وفيه : الايلاف : الحبل . أي : العهد الذي أخذه هاشم بن عبد مناف من قبصر وأشرف أحياء العرب لقومه بأن لا يتعرض لهم في مجازاتهم ومسالكتهم في رحلتهم . وهو مصدر من آلفه ، بمعنى آلفه . لأن في العهد ألفة واجتماع كلمة . وهكذا نرى أيضاً أن كتب اللغة لم تشر إلى المعنى المقصود من « الايلاف »

٣ - الايلاف في كتب الأدب :

ورد حديث الايلاف في كثير من كتب الأدب والتاريخ ، وصنفته على مقارنة ثلاثة منها ، هي في نظرنا أهمها وأجدرها بالبحث :

أ - أبو علي القالي :

في الصفحة ١٩٩ من كتاب النوادر (طبعة دار الكتب) ١٩٢٦ لأبي علي

القالي النص التالي :

« قال أبو علي : حدثنا ٠٠٠٠ العتيبي وعحمد بن سلام ، كلاهما قال : كانت قريش تجارا وكانت تجارتهم لا تعدو مكة ، انما تقدم عليها الأعمام بالسلع فبشترونها منهم ثم يتبايعونها بينهم ، ويبيعونها على من حولهم من العرب ، فكانوا كذلك ، حتى ركب هاشم بن عبد مناف الى الشام ، فنزل بقيصر ، فكان يذبح كل يوم شاة ، ويصنع جفنة ثريد ، ويجمع من حوله نيا كلون . وكان هاشم من أجمل الناس وأتمهم ، فذُكر بقيصر فقيل له : ها هنا رجل من قريش يشم الخبز ثم يصب عليه المرق ويفرغ عليه اللحم - وانما كانت العجم تصب المرق في الصحاف ثم تأتدم بالخبز - فدعا به قيصر ، فلما رآه أعجب به فكان يبيت اليه في كل يوم ، فيدخل عليه ويحادثه فلما رأى نفسه تمكّن عنده قال له : أيها الملك ! ان قومي تجار العرب ، فان رأيت لي كتابا تؤمن تجارتهم ، فيقدموا عليك بما يستطرف من أدم الحجاز وثيابه ، فتباع عندهم ، فهو أرخص عليكم . فكتب له كتاب أمان لمن يقدم منهم . فأقبل هاشم بذلك الكتاب ، فجعل كلما مرّ بجي من العرب بطريق الشام ، أخذ من أشرافهم ابلانا - والابلان أن يأمنوا عندهم في أرضهم بغير حلف ، انما هو أمان الطريق - وعلى أن قريشا تحمل اليهم بضائع فيكفونهم حملانها ، ويؤدون اليهم رؤوس أموالهم وريحهم . فأصلح هاشم بذلك الابلان بينهم وبين أهل الشام ، حتى قدم مكة ، فأتاهم بأعظم شيء أتوا به بركة ، فخرجوا بتجارة عظيمة ، وخرج هاشم معهم يجوزهم ويوفونهم ابلانهم الذي أخذ لهم من العرب ، حتى أوردتهم الشام ، وأحلهم قراها ، ومات في ذلك السفر بغزة . وخرج المطلب ابن عبد مناف الى اليمن ، فأخذ من ملوكهم عهدا ؟ ان تجر اليهم من قريش ، وأخذ الابلان كفعل هاشم ، وكان المطلب أكبر ولد عبد مناف ، وكان يسمى الفيض وهلك بردمان من اليمن . وخرج عبد شمس بن عبد مناف الى

الخبشة ، فأخذ ابلافًا كفضل هاشم والمطلب ، وهلك عبد شمس بمكة فقبره بالحجون . وخرج نوفل بن عبد مناف ، وكان أصغر ولد أبيه ، وأخذ عهدا من كسرى لتجار قريش ، وابلافًا من صر به من العرب ، ثم تقدم مكة ورجع الى العراق ، فمات بسلمان . واتسمت تجارة قريش في التجارة في الجاهلية ، وكثرت أموالها »

والواضح من هذا النص أن « الابلاف » كان بين العرب أنفسهم ، لا بين العرب ومن جاورهم من الأمم . وقد فرق صاحبها الحديث - العقبي وابن سلام - بين الاتفاقات التي جرت بين العرب بعضهم بمضا فسمياها « ابلافًا » ، وبين الاتفاقات التي جرت بين العرب وقيصر وملوك اليمن والخبشة و كسرى ، فسمياها « عهدًا » . وأما مضمون « العهد » فلا يمتدى الأمان ، على ما في هذا الحديث ، وان كان مفهومه اللغوي والاصطلاحي أعم وأشمل .
وأما « الابلاف » فهو الأمان بغير حلف ، وانما يترتب على تجار قريش أن يحملوا بضائع من في طريقهم من الأحياء والقبائل ، فيتجروا بها ، وفي عودتهم يؤدون اليهم - أي الى من في طريقهم - رؤوس أموالهم ورجعهم .

ب - ابن حبيب في المنق

نقل الأستاذ محمد حميد الله نصاً مشابهاً عن كتاب المنق لابن حبيب المخطوط^(١) وها نحن أولاء نورد الفقرة التي فيها بعض الخلاف مما يس موضوعنا :
« قال هاشم : أيها الملك ! ان لي قوما ، وهم تجار العرب . فان رأيت أن تكتب لهم كتابا تؤمنهم ، وتؤمن تجارتهم ، فيقدموا عليك بما يستطرف من آدم الحجاز وثيابه ، فيكونوا يديعونه عندكم ، فهو أرخص عليكم .

(١) راجع :

Melange Louis Massignon, P. 309

طبعة المعهد الفرنسي بدمشق ١٩٥٧ .

فكتب له كتابا بأمان من أتى منهم من أشرفهم ايلافا . فابلافا (؟ فالابلاف)
 ان يأمنوا عندهم في أرضهم بغير حلف عليهم . وانما هو أمان الناس . وعلى أن
 قريشا تحمل لهم بضائهم فيكفونهم حملانها ، ويردون اليهم رأس مالهم ويرجعهم
 فهذا الابلاف ممن بينه وبين الشام » .

« وخرج هاشم بجوزهم وبوفيههم ابلافهم الذي أخذ لهم من العرب »
 « وخرج المطلب الى اليمن ٠٠٠ ثم أقبل بأخذ الابلاف ممن مر به العرب
 « وخرج عبد شمس ٠٠٠ ثم أخذ الابلاف ممن بينه وبين العرب . »
 « وخرج نوفل ٠٠٠ ثم أقبل بأخذ الابلاف ممن يمر به من العرب .
 أما بقية النص ، فالخلاف فيه يسير ، والمحدث فيه ابن الكلابي .
 والمفهوم من هذا النص أن « الابلاف » يشمل أمان الأعاجم والعرب
 للقرشيين على السواء .

ج - ابن ابي الحديد في شرح النهج

حديث ابن أبي الحديد في الجزء الثالث ص ٤٥٨ من شرح نهج البلاغة
 رواية الزبير ، عن محمد بن حسن عن محمد بن طلحة عن عثمان بن عبد الرحمن
 قال : قال عبد الله بن عباس :

« والله لقد علمت قريش أن أول من أخذ الابلاف وأجاز لها العيرات
 لهاشم ٠٠٠٠ وكان من أحسن الناس خلقا وتاما ، فذكر لقيصر ، فلما رآه
 سأله أن يأذن لقريش في القدوم عليه بالمتاجر ، وأن يكتب لهم كتب الأمان
 فيما بينهم وبينه ففعل ٠٠٠

هذه هي أهم النصوص الموجودة في كتب الأدب حول موضوع « الابلاف »
 ومن مقارنتها يتبين :

١ - أن القالي قد جزم نقلا عن العنبي ومحمد بن سلام بأن الابلاف هو الأمان بغير حلف وأنه عهد وقع بين القرشيين وقبائل العرب التي كان القرشيون يبرون بها ، كان من مقتضاه أن يحمل القرشيون بضائع من يبرون بهم ، وأن يتاجروا بها ، وأن يردوا إليهم رأس مالها ويربجها .

ومن الضروري في بحثنا أن نعرف ماذا عنى هؤلاء الرواة من لفظ «حلف» فأما المعاجم فإنها لا تفيدنا في هذا الموضوع ، بل تزيد البحث تشويشا ، إذ أن الحلف هو العهد ، أو الأمان من الغدر ، ولا يمكن أن يكون هذين المفهومين في بحثنا من موضع للتطبيق .

والذي يتبادر للذهن امتتناجا من سياق الحديث أن المراد بلفظ «حلف» هو ما نسميه اليوم بلغة الحقوق الدولية العامة «الالتزامات» . بمعنى أن القرشيين قد نالوا أمان الطريق ، دون أن يكون لهذا الأمان مقابل في حرباتهم أو أمواتهم ، أو حقهم المطلق في النصر بشؤونهم . وبكلمة جامعة : دون أن يكون هنالك ما ينقص من حقوقهم .

أما العهد بالاتجار بأموال القبائل ، ورد رأس المال مع الأرباح ، فهو وإن كان في الواقع التزاما ، إلا أنه يدل من جهة على الثقة بأمانة القرشيين ، كما يدل من جهة أخرى على أنه لم يكن بعد في ذلك العصر انتقاصا للحرية .

٢ - إن ابن حبيب وهو أقدم من القالي ، قد عرّف «الابلاف» نقلا عن ابن الكلبي بأنه الأمان من العرب والاتجاجم ، وإن كان قد عاد فأكد أنه أمان من العرب وحدهم .

وفي رأينا أن النص الذي أورده ابن حبيب في المنقوش مشوش ، ولعل يد النساخ قد امتدت الي تحريفه ، أو أن ذاكرة راويه قد قصرت في حفظه ، لأنه يكاد يكون متطابقا مع نص القالي إلا في هذا الموضع . وغوى أن

نص القالي أكثر انسجاماً ، واضح لغة ، وأقرب لمنطق الحديث . ولهذا
فاننا نرجح أنه أقرب الى الصواب من نص ابن حبيب .

٣ - اما نص ابن أبي الحديد ، فانه أخصر من النصين السابقين ، ولم يرد
فيه لفظ الإبلان « إلا في مطلعته ، واقتصر في خاتمته على لفظ « الأمان » .
وهو في روحه ، وكثير من ألفاظه لا يخرج عن النصين السابقين .

د - الأفغاني في أسواق العرب

ان أول من تناول موضوع « الإبلان » يبحث علمي مطول على ما نعلم
هو الأستاذ المحقق سعيد الأفغاني في كتابه أسواق العرب (ص ١٢٣ وما بعدها)
المطبوع في دمشق ١٩٣٧ .

وقد استشهد الأستاذ الأفغاني بكثير من النصوص ، وأقوال أئمة اللغة ،
الا أنه أهمل أقوال الأئمة من المفسرين ، وجنح الى تسمية الإبلان بلغة
عصرنا (المعاهدات التجارية) .

وما من شك في أن الفرض من الإبلان تجاري ، أو أنه يؤدي الى ضمان
حرية تنقل القوافل التجارية ، ولكنه لا يمكن أن يسمى (المعاهدات التجارية) ،
لأن هذه تقتضي اتفاقاً على تبادل السلع ، وطريقة دفع قيمها ، أو مكوسها
(جاركها) أو غير ذلك . أما أمان الطريق بغير حلف ، فلا يمكن أن
يسمى بلغة العصر إلا « المساعدات غير المشروطة » Aides inconditionnés .

هـ - حميد الله في مختارات ماصينيون

الأستاذ محمد حميد الله ، عالم هندي فاضل ، له آثار معروفة . عقد فصلاً
باللغة الفرنسية في الكتاب الذي نشره المعهد الفرنسي بدمشق تحت عنوان
« مختارات لويس ماصينيون » عام ١٩٥٧ ج ٢ ص ٢٩٣ وما بعدها ، سماه :

الإبلاف أو العلاقات الاقتصادية - السياسية في مكة قبل الإسلام .
Les rapports économique - politiques de la Mecque pré-
islamique.

تضمن هذا الفصل دراسة جيدة عن الإبلاف ، انتهى بها واضعها الى أن الوحدة الاقتصادية التي قامت قبل الإسلام بفعل التقاليد الجاهلية القديمة ، كالأشهر الحرم ، والبئسل ، والأسواق الدورية الدائمة ، والإبلاف ، قد مهدت للوحدة السياسية التي حققها الرسول الأعظم ﷺ . وفكرة الأستاذ حميد الله هذه ، وإن لم تكن من الأفكار المبتكرة ، إلا أنه أحسن عرضها وتنسيقها على شكل تكاد تبدو معه على القارئ العربي جديدة . وقد اعتقد الأستاذ حميد الله بأن النص الذي نقله ابن حبيب في المنطق عن ابن الكلبي نص جديد ، ولم يسمع به أحد من قبل ، فقال : « ولما كان كتاب المنطق لابن حبيب لم يطبع حتى الآن ، ولا في متناول العلماء بسهولة ، فاننا نعتقد أنه من المفيد أن ننشر منه فصاين بنصها ، أشرنا اليها سابقاً (وأورد النصين) .

وقد سبق أن بينا أن أحد النصين معروف لدى جميع المشتغلين بالأدب ، لأنه ورد في أحد كتب الأربعة الشهيرة ، ونعني به أمالي القاضي ، المطبوع في عام ١٩٢٦ ، والذي لم تخل منه مكتبة عامة في القديم ولا في الحديث ، وازدانت به أكثر المكتبات الخاصة . ودراسة الأستاذ حميد الله ، بعد جديرة بأن تنقل الى لغة العرب ، لأنها رائعة حقاً في أسلوبها وعمقها وتفكير صاحبها ، وكم أتمنى أن أجد فراغاً من وقتي لأقوم بهذه الخدمة العلية .

الخاتمة

وبعد فقد استلهمنا هذا البحث من روح أستاذنا العلامة سليم الجندي رحمه الله .
 وفي بقيتنا أننا أضفنا دليلاً جديداً الى نظريته ، وبرهنا فيه أن لغتنا العربية ،
 لم تكن ضيقة الآفاق في القرن الرابع والخامس الميلادي ، بل اتسعت لمعانٍ
 لم تعرف إلا في القرن العشرين ، وفي ميدان الحقوق الدولية العامة ، وهو
 من أضييق المبادئ ، واستعارة اللغات الأوربية لمصطلحاته بعضها من بعض
 معروف ومشهور .

ونختم هذا البحث باقتراح اطلاق لفظ الإبلان على المساعدات غير المشروطة
 Aides inconditionnées التي أصبحت مبدءاً أساسياً تنادي به الأمم الصغيرة ،
 حفاظاً على حريتها وسيادتها .

ظافر القاسمي

